

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٤٥ هـ

المرفقات:

نموذج طلب صرف بدل ضرر أو عدوى للموظفين السعوديين

استناداً لخطاب وكيل وزارة الخدمة المدنية رقم (906/18708) وتاريخ 1429/5/1 هـ والمتضمن موافقة معالي وزير الخدمة المدنية على صرف بدلات الضرر والعدوى لشاغلي الوظائف المقرر لها هذه البدلات، والمادة الثامنة والأربعون من لائحة الحقوق والمزايا المالية

أولاً: معلومات عامة

الاسم	القسم
الكلية/العمادة/الادارة	المؤهل العلمي
المسمى الوظيفي	المرتبة
الرقم الوظيفي	تاريخ التعيين

ثانياً: الواجبات والمسؤوليات التي يزاؤها الموظف حالياً والتي تستلزم صرف البديل

الواجبات والمسؤوليات	وصف للواجبات والمسؤوليات	النسبة المئوية
المختبرات الكيميائية		
المختبرات الفيزيائية		
المختبرات الصيدلانية		
أقسام الإنتاج الحيواني والصناعات الغذائية		
الاشعاع النووي والجرثومي (أحياء دقيقة)		
الاشعة التشخيصية		
أقسام التشريح		
أقسام المبيدات الحشرية		
أخرى		
	المجموع لا يقل عن 50%	

ثالثاً: ظروف وطبيعة العمل

(1) مكان العمل	مكتب	معمل	مستشفى	مستودع	ورشة	مكان آخر يحدد
النسبة المئوية						
سبب التواجد في هذا المكان						

شروط وضوابط صرف البدل:

1. أن يكون الموظف أو عضو هيئة التدريس مثبتاً على الوظيفة المقرر لها البدل.
2. أن يمارس الموظف عمل الوظيفة فعلياً وبصفة مستمرة في الجهة المقرر لها البدل.
3. أن يستوجب طبيعة عمل الوظيفة تعرض شاغلها للضرر أو العدوى بنسبة لا تقل عن (50%).
4. أن يستمر صرف البدل لمدة سنة ميلادية، ويوقف صرفه في حال تكليف الموظف أو نقله إلى وظيفة أخرى، وأثناء الابتعاث أو الإيفاد للدراسة في الداخل.
5. يتم صرف بدل الضرر للفئات المصنفة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

ملاحظة:

يتم تعبئة النموذج إلكترونياً (قابلة للنسخ وغير ممسوحة ضوئياً) من مقدم الطلب وتصديقه من رئيس الجهة، وإرفاق المستندات التالية حسب الترتيب ومدمجة في ملف واحد:

1. تعريف من بوابة الخدمة الذاتية يوضح المسمى الوظيفي.
 2. ارفاق المستندات المؤيدة لأداء الواجبات والمسؤوليات موقعه ومعتمدة وحديثة.
- يتم رفع طلب صرف البدل عبر نظام الإتصالات الإدارية لمقرر اللجنة الدائمة للنظر في بدلات أعضاء هيئة التدريس والكادر الصحي والموظفين يوزر رقم (4821).